

من وزير التربية
إلى السيدات والسادة
المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية
المندوبين الجهويين للتربية

الموضوع : حول فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل مركزي (دورة 2020).

المرجع : - الأمر عدد 365 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك محلي وتقني الاعلامية للإدارات العمومية كما وقع اتمامه بالأمر عدد 112 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009 .
*القرار المؤرخ في 18 فيفري 2013 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل مركزي.
*القرار المؤرخ في 11 ديسمبر 2020 المتعلق بفتح المناظرة المذكورة .

وبعد، أعلمكم أن وزارة التربية تنظم يوم 25 جانفي 2021 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل مركزي وذلك في حدود مركزين (02) اثنين.
(1) شروط الترشح :

يمكن أن يشارك في المناظرة المذكورة المحللون المترسمون في رتبهم والذين لهم خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات (27 ديسمبر 2020).
(2) كيفية الترشح للمناظرة :

يجب على من تتوفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشح لهذه المناظرة التسجيل عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي: www.Edunet.tn في أجل أقصاه يوم 27 ديسمبر 2020، ثم تقديم ملفات ترشحهم وجوبا إلى مكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المترشح في أجل أقصاه يوم 31 ديسمبر 2020 ويكون هذا المطلب مرفقا وجوبا بالوثائق التالية:

* نسخة من قرار انتداب المترشح

* نسخة من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية

* نسخة من القرار الضابط لآخر حالة إدارية للمعني بالأمر

* قائمة في الخدمات مؤشرة وممضاة من قبل رئيس الإدارة

* نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية التي تخول للمترشح حق التنفيل

* نسخ مطابقة للأصل من شهادات التكوين والمشاركة في الملتقيات المنظمة من قبل الإدارة منذ

التسمية في رتبة محلل .

وتقوم الإدارة الراجع إليها المترشح بالنظر بإضافة الوثائق التالية إلى ملف الترشح:

* شهادة تخص السيرة والمواظبة خلال الخمس سنوات الأخيرة

* عدد تقييبي يتراوح بين صفر (0) وعشرين (20) خاص بالمناظرة المفتوحة يسند من قبل الرئيس

المباشر للمترشح يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهدته واستقامته وانضباطه في أدائه لعمله

ملاحظة : يرفض كل مطلب ترشح غير مسجل عن بعد عبر الشبكة التربوية أو يقدم بعد تاريخ

31 ديسمبر 2020 أو لا يتضمن الوثائق المطلوبة، ولا تقبل أية وثيقة تكميلية لملف الترشح الأصلي.

(3) ترتيب المترشحين :

تتولى لجنة المناظرة ترتيب المترشحين حسب الجدارة طبقا للمقاييس التالية:

- الأقدمية العامة للمترشح: نقطة (01) عن كل سنة

- الأقدمية في الرتبة للمترشح: نقطة (01) عن كل سنة

- تنفيل حاملي شهادة الماجستير أو شهادة معادلة لها باثنتي عشرة (12) نقطة.

- تنفيل حاملي شهادة الأستاذية أو الشهادة الوطنية للإجازة (نظام أمد) أو شهادة معادلة لها أو

شهادة تكوينية منظره بهذا المستوى بعشر (10) نقاط.

- نقطة (01) واحدة عن كل دورة تكوينية أو ملتقى شارك فيه المترشح وتم تنظيمه من قبل

الإدارة منذ التسمية في رتبة محلل،

- التنفيل بنقطتين (02) لمن ليست له عقوبات تخص السيرة والمواظبة خلال الخمس سنوات

الأخيرة،

- اسناد عدد تقييبي يتراوح بين صفر (0) وعشرين (20) خاص بالمناظرة المفتوحة من قبل

الرئيس المباشر للمترشح يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهدته واستقامته وانضباطه في

أدائه لعمله.

وإذا تحصل مترشحان أو عدة مترشحين على نفس المجموع من النقاط تكون الأولوية لأقدمهم

في الرتبة وإذا تساوت هذه الأقدمية تعطى الأولوية لأكبرهم سنا.

والمطلوب :

- من السيدات والسادة المديرين العاميين ومديري الإدارة المركزية توجيه مطالب المترشحين الراجعين إليهم بالنظر إلى الإدارة العامة للموارد البشرية ، بعد إمضاءها والتأكد من توفر الوثائق المطلوبة في أجل أقصاه يوم 04 جانفي 2021.

- ومن السيدات والسادة مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد توجيه مطالب المترشحين بعد إمضاءها والتأكد من صحة الإرشادات الواردة بها ومن الوثائق المصاحبة إلى المندوبيات الجهوية للتربية الراجعين إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 04 جانفي 2021 .

- ومن السيد المدير العام للموارد البشرية والسيدات والسادة المندوبين الجهويين للتربية:

♦ تجميع مطالب الترشح والتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة.

♦ توجيه ملفات الترشح مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين إلى إدارة المناظرات المهنية في

أجل أقصاه يوم 12 جانفي 2021.

والسلام
وزير التربية
فتحي المصلاوي

